

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية الشلف
مديرية التنظيم والشؤون العامة
مصلحة الشؤون القانونية والمتراعات

المرجع رقم 1072 المؤرخ في 2016/05/16
المتضمن تعيين خير عثاري للقيام بالتطبيق الجزئي لإنجاز مشروع حيازة
القطب العمراني الجديد بالشرقة ضد التضيقات

المادة الأولى: يشرع في فتح تحقيق جزئي حول الأراضي المطلوب لزجها لغرض إنجاز مشروع حيازة القطب العمراني الجديد بالشرقة من التضيقات.

المادة 02: تم تعيين الخير عثاري السيد:
بوراخي جلول خير عثاري معتمد الكائن مقره بشارع المولايين، رقم 24 CIA - الشلف، كمحافظ محقق للقيام بعملية التحقيق الجزئي للمشروع المذكور اعلاه وذلك في اقليم بلدية الشلف.

المادة 03: تدرم مدة التحقيق الجزئي خمسة وعشرون (25) يوما ابتداء من تاريخ تبليغ هذا القرار.

المادة 04: تودع وتلق ملف التحقيق الجزئي وسجل التحقيق بمقر بلدية الشلف طيلة مدة التحقيق ويمكن لكل شخص الاطلاع على هذه الوثائق من الساعة الثامنة (8:00) صباحا الى غاية الرابعة (16:00) مساء كل يوم ماعدا يوم الجمعة وايام العطل القانونية، كما يمكن تسجيل ملاحظاتهم ضمن السجل او ارسالها كتابيا الى المحافظ المحقق.

المادة 05: يحسن على المحافظ المحقق مراعاة الجوانب القانونية والتنظيمية الممندة لعملية التحقيق الجزئي لاسمها نصوص المواد من 12 الى 29 من المرسوم التنفيذي رقم 93/186 المؤرخ في 1993/07/27 المحدد قواعد تطبيق نزح الملكية.

المادة 06: عند فتح التحقيق يضع المحافظ المحقق مخطط نظمي للأراضي والبنيات المطلوب لزجها، ويبين كذلك بقعة مبنية وحجم الطارات العينية ولذا كان نزح الملكية يخص جزءا من الطار فقط فان المخطط الجزئي يجب ان يبرز في ان واخذ مجموع الملكية للجزء المطلوب لزجها منها، وعند انتهاء المدة المحددة اعلاه يطوى سجل التحقيق ويوقع من طرف المحافظ المحقق.

المادة 07: يتم تصديق هذا القرار بمقر بلدية الشلف في الاماكن المخصصة لهذا الغرض كما يستوجب نشره في جريدين يوميين.

المادة 08: تقوم مديرية الموارد المائية للولاية باضبارها بالجهز المتبقي من نزح الملكية بتبليغ كل من واحد من الملاك الاصليين او ذوي الحقوق العينية العقارية.

المادة 09: يكلف كل من السيدة والعمدة، الامينة العام للولاية، مدير التنظيم والشؤون العامة، مدير الموارد المائية لولاية الشلف، مدير املاك الدولة، مدير المحافظة العقارية، مدير مسح الأراضي، المحافظ المحقق، رئيس دائرة الشلف، رئيس المجلس الشعبي البلدي، لجانبة الشلف، كل فيما يخصه بتبليغ هذا القرار الذي سينشر في مجموعة الموقود الادارية للولاية.

الوالي

أبو بكر الصديقي بوسنة